

قرار رقم (12) لسنة 2020

بشأن ترخيص الشركات والمهنة التأمينية الخاضعة لأحكام المادة (2) من القانون رقم

(125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين

بعد الاطلاع:

- على القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين،
 - وعلى قرار اللجنة العليا رقم (2) لسنة 2020 بشأن الشركات الكويتية وفروع الشركات الأجنبية ووكلاء التأمين المرخص لها بمزاولة أنشطة التأمين وإعادة التأمين.
 - وعلى قرار اللجنة العليا رقم (3) لسنة 2020 بشأن تجديد تراخيص مزاولة شركات التأمين وإعادة التأمين.
 - وعلى قرار اللجنة العليا رقم (4) لسنة 2020 بشأن الترخيص لفروع شركات التأمين وإعادة التأمين.
 - وعلى قرار اللجنة العليا رقم (5) لسنة 2020 بشأن وسطاء التأمين ووسطاء إعادة التأمين وفروعهم.
 - وعلى قرار اللجنة العليا رقم (6) لسنة 2020 بشأن ترخيص المهنة التأمينية.
 - وعلى قرار اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين باجتماعها رقم (9) لسنة 2020 والمنعقد بتاريخ 2020/12/17.
- قرر ما يلي:

المادة الأولى

مع مراعاة المادة (87) من قانون تنظيم التأمين المشار إليه، تمنح تراخيص للشركات و لمزاوي المهنة التأمينية الخاضعين لأحكام المادة (2) من القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين، وذلك بموجب رقم الترخيص والقيود الوارد بسجل وزارة التجارة والصناعة والمبين قرين اسم كل شركة و شخص طبقاً للملاحق رقم (1،2،3) المرفقة بهذا القرار، وتقييد في سجلات الأشخاص المرخص لها بمزاولة أعمال التأمين و وساطة التأمين و إعادة التأمين و المهنة التأمينية لدى الوحدة، وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار، وعلى أن ينتهي سريان هذه التراخيص في تاريخ 2021/12/31.



المادة الثانية

يرخص لفروع الشركات الخاضعة لأحكام المادة (2) من القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين والمرخص لها من الوحدة طبقاً للملحق رقم (4) المرفق بهذا القرار، وينتهي الترخيص مع انتهاء ترخيص الشركة الأم أياً كانت مدته.

كما تلغى تراخيص فروع الشركات المحددة في الملحق رقم (4) المشار إليه، وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

المادة الثالثة

يتعين على الأشخاص والشركات المرخص لهم بموجب هذا القرار القيام بمسؤولياتهم القانونية المنصوص عليها في قانون تنظيم التأمين المشار إليه، وكافة القرارات الصادرة عن الوحدة.

المادة الرابعة

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس وحدة تنظيم التأمين

محمد سليمان العتيبي



صدر بتاريخ: 2020/12/29م

الملحق رقم (1) المرفق بالقرار رقم (12) لسنة 2020 - شركات التأمين وإعادة التأمين:

| ت | اسم الشركة | رقم الترخيص والقيود الوارد بسجل وزارة التجارة والصناعة | الأنشطة المرخص بمزاومتها |
|----|-----------------------------------|---|-----------------------------|
| 1. | شركة بركان تكافل للتأمين التكافلي | 33 | كافة أنواع التأمين التكافلي |

الملحق رقم (2) المرفق بالقرار رقم (12) لسنة 2020 - شركات وساطة التأمين وإعادة التأمين:

| ت | اسم الشركة | رقم الترخيص والقيود الوارد بسجل وزارة التجارة والصناعة | الأنشطة المرخص بمزاومتها |
|----|--|--|--------------------------|
| 1. | شركة جابكوب الكويت لوساطة التأمين | 2012/9001 | وساطة جميع أعمال التأمين |
| 2. | شركة لآلي العثمان لوساطة التأمين | 2013/9004 | وساطة جميع أعمال التأمين |
| 3. | شركة فينتشرش فارس ليمتد لوساطة التأمين | 2014/9018 | وساطة جميع أعمال التأمين |
| 4. | شركة برج الخليج لوساطة التأمين | 2014/9021 | وساطة جميع أعمال التأمين |
| 5. | شركة نجوم الأحمدى لوساطة التأمين | 2014/9036 | وساطة جميع أعمال التأمين |
| 6. | شركة الشاهين المتحدة لوساطة التأمين | 2014/9038 | وساطة جميع أعمال التأمين |
| 7. | شركة أنشور مي لوساطة التأمين | 2015/9060 | وساطة جميع أعمال التأمين |
| 8. | شركة تيماء لوساطة التأمين | 2015/9064 | وساطة جميع أعمال التأمين |

الملحق رقم (3) المرفق بالقرار رقم (12) لسنة 2020 – المهن التأمينية:

| ت | اسم مزاوول المهنة التأمينية | رقم الترخيص والقيود الوارد بسجل وزارة التجارة والصناعة | المهن التأمينية المرخص بمزاوولتها |
|----|-----------------------------|--|-----------------------------------|
| 1. | د. فايق حنا تاضروس | 1994/15 | خبير اكتوبري |
| 2. | معاذ عبدالله المنيس | 2011/20 | مخمن تأميني |

